

١٤٤٤
٢٠٢٣/١٢/١٤

السيد الاستاذ/ رئيس الإدارة المركزية للشئون القاتونية بالإدارة العامة للرأى والتقود ومراجعة التشريعات
مصلحة الجمارك - مبنى الدور العام - الدور الثالث - ميناء الاسكندرية

تحية طيبة وبعد....

إهداء الى كتاب مبادئكم الصادر إلينا فى ٢٠٢٣/١٠/١٦ بشأن النظم المقدم من شركة هالبيرون أوفر سيد لتمتد من مطابقة إدارة الشئون القانونية بجمرك سفاجا بمبلغ ٩١٩٤٨.٤ جنيهًا وذلك بناء على الملائمة الواردة من الجهاز المركزى للمحاسبات والمنتهية بتحصيل ضريبة القيمة المضافة للمطى عليها عن لوائح الشحن المتعلق بالبيان الجمركى رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٩ جمرك سفاجا هذا بالرغم من ان الشركة تعمل تحت مظلة شركة بدر الدين للبترول المسماه من كافة الضرائب والرسوم وفقا لنصوص القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٠ وقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠١٤ .

نتشرف بالاحاطة أنه سبق للمصلحة إعفاء شركة بدر الدين للبترول من ضريبة القيمة المضافة وتجديده بالخطاب رقم ٨٠٣ فى ٢٠٢٣ /١/٢٤ استنادا لاتفاقية الالتزام البترولى الصادرة بالقانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٠ والمطلة بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠١٤ للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله فى منطقة تسمية بدر-٢ بالمصحراء الغربية باعتبارها (شركة قائمة بالمحليات) وذلك من ضريبة القيمة المضافة المستحقة على مشترياتها من السلع والخدمات المحلية ويتم تطبيقه بالشروط والتقود الواردة به .

أما بالنسبة لمدى إعفاء شركات البترول الصادر لها إعفاء من ضريبة القيمة المضافة على خدمة التولون التى تقدم للمهمات الواردة لهذه الشركات من الخارج فقد تم المرحى على السيد رئيس المصلحة بالمسكرة المؤرخة ٢٠٢٠/٩/٢٤ وإحالة الموضوع للسيد المستشار الضريبى بالمصلحة فقد انتهى رأى سيادته الى إعفاء شركات البترول ذات الاتفاقيات البترولية من ضريبة القيمة المضافة المستحقة على خدمة التولون بإعتبار ان خدمة التولون تحتر من ضمن الخدمات اللازمة لعمليات البحث والتنقيب عن البترول أو تكميته أو استخراجه أو إنتاجه أو تصديره أو نقله وذلك استنادا لنص المادة ١٨ من الاتفاقيات البترولية والتحصينية الصادرة بموجب قانون بإعتبارها قانونا خاصا شريطة أن تكون تلك المهمات الواردة من الخارج خاصة بالأحراض سالفة الذكر و أن تكون الاتفاقيات مازالت سارية ولم يتناولها أى تعديل فى نصوص الإحفاء وقد اعتمد هذا الرأى بالموافقة من السيد الامتداد / رئيس المصلحة فى ٢٠٢٠/١١/٣ ... وبناء عليه فقد تم مخالفة مصلحة الجمارك المصرية بموجب كتاب قطاع البحوث والسياسات الضريبية رقم ٣٩٩ فى ٢٠٢٠/١١/١٧ بهذا المضمون ويصل بهذا الكتاب وفقا للشروط والتقود الواردة به.(مرفق صورة)

أما بالنسبة لمدى وجوب ادراج التولون بالفاتورة كشرط للإعفاء من ضريبة القيمة المضافة حال ما اذا كانت الفاتورة واردة بنظام FOP ، FAS ، EXWORK بحيث ان الانظمة لا تشمل على خدمة التولون بالفاتورة بالاساس أو غيرها من خدمات اخرى ، فنود الاحاطة ان تلك الانظمة تحتر من انظمة تسليم الصفقات المستوردة ولا علاقه لها بتقرير الاحفاء من عدمه حيث ان تلك الخدمات المؤده لصالح شركات الاتفاقيات البترولية مساهم من الضريبة على القيمة المضافة تطبيقا لرأى السيد المستشار بماليه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المشرف على
قطاع الجمارك

رئيس الإدارة المركزية
لبحوث الإعفاءات

مدير عام
الإدارة العامة لبحوث إعفاءات
البترول والتحصين

مدير إدارة
بحوث إعفاءات البترول

(شامس محمد محمود)
٢٠٢٣/١٢/١٤

(عزت إبراهيم مهنى)

()

(محمد عبد الحلى)

مرفوعه (الها) عمير لرمول
وزارة المالية

مصلحة الجمارك

قطاع النظم والاجراءات الجمركية

الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ

ت ٧

منشور تعريفات رقم (٧) لسنة ٢٠٢٤

السادة جمرك/

تحية طيبة وبعد ..

إلحاقاً لمنشورات تعريفات أرقام (٦٤) لسنة ٢٠١٧، (٤١) لسنة ٢٠١٨، (٥٧) لسنة ٢٠٢٠

الموضح عاليه كتاب السيدة الأستاذة / المشرف على قطاع البحوث (مصلحة الضرائب المصرية - قيمة مضافة) رقم ٤٧٧+١ بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٣ والوارد إلينا بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢٤ بخصوص إعفاء شركات البترول ذات الاتفاقيات البترولية من ضريبة القيمة المضافة المستحقة على خدمة التولون وفقاً للاشترطات الموضحة بالكتاب أعلاه وكذا فى حالة الفاتورة الواردة بنظام (FAS ، FOB ، EXWORK) حيث انها أنظمة لا تشمل على خدمة التولون أو غيرها من الخدمات الأخرى بالفاتورة وان تلك الأنظمة تعتبر من أنظمة تسليم الصفقات المستوردة ولا علاقة لها بتقرير الإعفاء من عدمه.

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بالتاكيد اللازم نحو اذامته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،

رئيس الإدارة المركزية

مدير عام

مدير إدارة

للتعريفه والقيمة والمنشأ

الإدارة العامة للتعريفه

الضرائب فير الجمركية

ع/ ايمان كمال

ع/ ايهاله محمد حسن

ع/ كويرا فاروق مهنى